

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧١٧ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٢

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤ ج/١)

بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسادة ورثة السيد / محمود عبد الرحمن عياد وهم كل من :

(وفاني - وفاء - مها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد)

لإقامة نشاط سكنى بمقابل نقدى دفعة مقدمة ٢٥٪

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن افتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء

تصنيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرضى فى ضوء

إمكانية تغيير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر ، وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر ، واشتملت تلك الضوابط ببنادها العاشر على الاشتراطات البناءية لمشروعات التخطيط والت分区م بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة ورثة السيد / محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفاء - وفاء - منها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) لقطعة الأرض رقم (١٤/١) حوض رقم (٢) بمساحة ٥ فدانة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكني نقدى دفعه مقدمة (٢٥٪) مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعي إلى نشاط سكني ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة / سحر محمود عبد الرحمن عياد عن نفسها وبصفتها وكيلة عن باقى المخصص لهم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٧٥٧) بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٤ بشأن طلب استصدار القرار الوزارى واعتماد التخطيط والت分区م لقطعة الأرض رقم (١٤/١) حوض (٢) بمساحة ٥ فدانة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة / سحر محمود عبد الرحمن عياد عن نفسها وبصفتها وكيلة عن باقى المخصص لهم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٣٩٩٠) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٢ والمرفق طيه عدد (٧) لوحات للمشروع المقدم بعالية ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (١٠٢٦٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٧ لجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر مرفق به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإقلادة بموقف قطعة الأرض وكذا الموقف التنفيذي لقطعة الأرض ؛ وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٩٩٤٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد والإقلادة بكمال موقف أرض المشروع وكذا كارت الوصف لحدود قطعة الأرض ؛ وعلى الإقلادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط وتقسيم المشروع الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٤١٨٨) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٦ ؛ وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من السيدة/ سحر محمود عبد الرحمن عياد عن نفسها وبصفتها وكيلة عن باقى المخصص لهم قطعة الأرض ؛ وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كل من : (وفاى - وفاء - مها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤/ج/١) حوض (٢) بمساحة ٥ فدانة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل نقدى دفعه مقدمة (٢٥٪) ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهـه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥

وطى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد وزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٠ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـــــرر :

ماده ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤/ج١) حوض (٢)
بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة
بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمحصصة للسلدة ورشة
السيد / محمود عبد الرحمن عياد وهم كل من : (وفائي - وفاء - منها - ديانا - سحر
محمود عبد الرحمن عياد) لإقامة مشروع سكني نقدى دفعه مقدمة (٢٥٪) ،
وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ
٢٠٢٣/١/٢ ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

ماده ٢ - يتلزم المخصص لهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً
للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسة
٦٤٤٣٤ لسنة ٦٤٦٥٧ ق ، ٤٢٢٥ لسنة ٦٦٦٧ ق ، ٢٠٢٠/١/٢١
لسنة ٧١ وبدأت أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال
كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم
بينهم وبين جهاز المدينة .

ماده ٣ - يتلزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع
أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ، ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في
هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص
بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم
يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات
القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص لهم بجازة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أو ضاعها بقطعة الأرض قبل البدء في استصدار تراخيص البناء ؛

مادة ٥- يلتزم المخصص لهم بتقديم البرنامج الزمني للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توافر المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) .

مادة ٦- يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧- يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٨- يلتزم المخصص لهم بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .

مادة ٩- يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردہ بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردہ بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ، وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠- يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١- يلتزم المخصص لهم باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مسادة ١٢ - يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والковد المصرى للجراجات وتعديلاته .

مسادة ١٣ - يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مسادة ١٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

بيان رقم ٦٧ لسنة ٢٠٢٤

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (١٤ ج/١) حوض (٢) بمساحة ٥ أفدنة

بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة ورثة السيد / محمود عبد الرحمن عياد ، وهم كالتالي :

(وفاني - وفاء - منها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد)

لإقامة نشاط سكنى بمقابل نقدى دفعه مقدمة (٢٥٪)

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٥ أفدنة .

مكونات المشروع :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٠٤٨٠,٥ م٢ أي ما يعادل

٢,٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،

بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى بالمبانى السكنية (F.P) ٣١٣٦,٧ م٢ بما يعادل

٠,٧٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة لغرف الأمن (عدد ٢ غرفة أمن) (F.P) بمساحة ١٢ م٢

أى ما يعادل ٣,٠٠٠ فدان وتمثل نسبة (٦,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة

٢٨٥١٢,١ م٢ أي ما يعادل ٢,٠٢٧ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٥٣٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٧٥ م٢ أي ما يعادل

٤٤٦ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الوقائع المصرية - العدد ٥١ (تابع) في ٢ مارس سنة ٢٠٢٤

الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمسارات بمساحة ٤٢٠,٤ م٢ أي ما يعادل ٠٠٢٩ فدان وتمثل نسبة (٥٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٤٨٠,٥ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي للمباني السكنية (F.P) ٣١٣٦,٧ م٢ بما يعادل ٠٠٧٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الأرض (F.P)	مساحة الدور	النسبة البينانية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٣٠٤,٤	٩٢,٧	٣٠٤,٤	٣٠,٤٥	فيلا منفصلة	١	٣٠٤,٤
٢	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
٣	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
٤	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
٥	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
٦	٣٠٢,٢	٩٢,٧	٣٠٢,٢	٣٠,٦٨	فيلا منفصلة	١	
٧	٣٠٢,٢	٩٢,٧	٣٠٢,٢	٣٠,٦٨	فيلا منفصلة	١	
٨	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
٩	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١٠	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١١	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١٢	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١٣	٣٠٢,٢	٩٢,٧	٣٠٢,٢	٣٠,٦٨	فيلا منفصلة	١	
١٤	٣٠٢,٢	٩٢,٧	٣٠٢,٢	٣٠,٦٨	فيلا منفصلة	١	
١٥	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١٦	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	
١٧	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٢٩٣,٩	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الأرضي (F.P)	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١٨	٢٩٣,٩	٩٢,٧	٣١,٥٤	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
١٩	٣٠٤,٤	٩٢,٧	٣٠,٤٥	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٠	٢٨١,٨	٧٩,٤	٢٨,١٨	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢١	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٢	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٣	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٤	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٥	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٦	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٧	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٨	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٢٩	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٠	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣١	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٢	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٣	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٤	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٥	٢٨٥,١	٨١	٢٨,٤١	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
٣٦	٢٨٣,٧	٨١	٢٨,٥٥	فيلا منفصلة	١	٢٠٢٤
الاجمالي	١٠٤٨٠,٥	٣١٣٦,٧	٣١٣٦,٧		٣٦	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والت分区 بأراضي الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول + غرف سطح)
وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القولت المسلحة بالمنطقة .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح تتمثل ٢٥٪ (من المسطح المبني بالدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وتعديلاتها وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القولت المسلحة بالمنطقة .

ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي)
على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل
مر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور المر بونهاية البلوك
لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحة
التنفيذية وتعديلاتها .
المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

الردود : ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي داخل قطعة الأرض السكنية وبالنسبة
للفيلات المنفصلة يتم عمل الردود الجانبي لقطع الأرضي التي تقل واجهتها عن
٢٢,٥ م لتصبح ٢٠,٥ م بدلاً من ٣م طبقاً لاشتراطات المعهود بها بالمشروعات
الاستثمارية المعتمدة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وبالنسبة للفيلات
المتصلة وشبه المتصلة والرباعي يسمح بعمل الردود الجانبي لقطع الأرضي التي تقل
واجهتها عن ٢٢,٥ م لتصبح ٢٠,٥ م بدلاً من ٣م من جانب واحد فقط وفي حالة طلب
تعديل الردود من الجارين يتم الالتزام بعمل بدرورم أو توفير أماكن لانتظار سطحية
خارجية تستوعب الأعداد المطلوبة لأماكن انتظار السيارات .

يسمح بإقامة دور بدرورم بالمباني السكنية وتنسخ طبقاً لأنشطة المقررة للبدرورم
ومصرح بها في الهيئة .

النسبة البنائية لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة و (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة والنماذج السكنية بكل قطعة أرض سكنية وبما لا يتجاوز النسبة البنائية الإجمالية (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

يتم ترك رود آم كحد أدنى من الحدود الخارجية لأرض المشروع حتى حد المبانى المطلة على الطرق الخارجية المحيطة أو حدود الجار .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته داخل حدود أرض المشروع .

يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - و الكثافة السكانية المحققة ٣١ شخصاً / فدان .

جدول المساحات البنائية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

البيان	المساحة البنائية بالتربيع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الاسكان	٣١٣٦,٧	%١٤,٩٤
F.P غرف الأمان	١٢	%٠,٠٦
الاجمالي	٣١٤٨,٧	%١٥

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول + غرف سطح) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأشطحة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢- يلتزم ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفائى - وفاء - منها - بيانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرفق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المسموح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، فيما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٦- يتولى ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفائى - وفاء - منها - بيانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .

- ٧- يتولى ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفائى - وفاء - مها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشيكه الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفائى - وفاء - مها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يتولى ورثة السيد/ محمود عبد الرحمن عياد وهم كالتالي : (وفائى - وفاء - مها - ديانا - سحر محمود عبد الرحمن عياد) على نفقتهم تنفيذ مكونات المشروع وفقاً للبرنامج الزمني المقرر منهم والمعتمد من الجهاز .
- ١٠- يلتزم المالك على نفقتهم بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للأشتر اطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى المالك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

- ٤- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن السيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ٥- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .
- ٦- يلتزم المالك ب تقديم برنامج زمني واعتماده من جهاز المدينة قبل الشروع في استصدار تراخيص البناء .
- ٧- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول


معاون السيد الوزير

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات **عنهم/ سحر محمود عبد الرحمن عياد**
د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى

طرف ثان

بالتوكيل عن الورثة

جامعة طيبة



三九

عمر العريفة (أبريل ٢٠١٣) في آخر تظاهرة ملحوظة لـ رجل دين.

الناتجية كغيرها من الموارد الاصناف ذات الصلة من النباتات والحيوانات والمواد الخام، وتحتاج إلى إنتاج وتصديرها.

فإن كانت المقدمة مكتوبة باللغة العربية، فنحو: «الآن نحن نقدم لكم مقدمة مكتوبة باللغة العربية»، أو «الآن نقدم لكم مقدمة مكتوبة باللغة العربية».

• يطلب من المعلم إثبات المعرفة التي تم تعلمها في المدرسة، وذلك من خلال تقديم معلومات مكتوبة أو شفوية.

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر
دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر
دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر	دور مهندس الماء في تطوير البيئة المائية في مصر

مجمع الملك عبد الله للعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد الله للعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد الله للعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد الله للعلوم الإنسانية

جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية